الجمهورية العربية المتحدة
المجلس الأعلى للشئون الإسلامية
لجنة الخبراء

الشريعة الإسلامية والقانون الدولي العام

تأليف
المستشار علي علي منصور

يشرف على إصدارها
محمد توفيق عويضة

القاهرة
١٣٩٠ — ١٩٧١

تصـــــدير

لحضرة صاحب الفضيلة الشيخ محمد محمد المـــدنى
عميـــد كلية الشريعة

صديقى الأستاذ الكبير على على منصـــور رجل علم وبحث وخلق كريم ، عرفته منذ أكثر من عشر سنين بما كان يكتبه فى مجلة (رسالة الاسلام) التى تصدرها جماعة التقريب بين المذاهب الاسلامية من بحوث عميقة موضوعها المقارنة بين الشريعة الاسلامية والقوانين الوضعية ، وهدفها بيان أن هذه الشريعة السمحة تؤلف قانونا صالحا لكل زمان ومكان حقا ، فيه الخير كل الخير للبشر ، وله القدرة كل القدرة على اقامة مدنية ثابتة الاركان ، مدعمة بالفضيلة والايمان .

وهو فوق ذلك رجل مؤمن راسخ الايمان ، يعرف حق ربه عليه ، ويقف الى جانب الحق مهما تحمل فى سبيله من صعاب وقد عرفت لهذلك يوم كان منتدبا لبعض الأعمال القانونية العظيمة فى أحد الأقطار الشقيقة فوقف فى سبيل ما يعتقد أنه الحق والصلاح : مواقف تواردت بها الأنباء وتحدث بها الناس معجبين أيما اعجاب [1] .

كان هذا الرجل يعظم فى عينى بما يكتب عن علم وبصيرة وبحث وتنقيب وكان يعظم فى عينى أيضا بما يجاهد ويناضل عن صبر وثقـــة وايمان ، وكنت ألتقى به فى الحين بعد الحين فأرى له مع ذلك سمتا ووقارا وعذوبة حديث وتواضعا فأقول فى نفسى : بالله ان هذا لرجل ، والرجال قليل .

ودارت الأيام وعهد الى بعمادة كلية الشريعة بالجامع الأزهر فى مارس سنة ١٩٥٩ . وأراد الله جل شأنه أن يشرح صدور أولى الأمر

---

(١) يشير الاستاذ العميد الى حكم اصدره المؤلف حينما كان منتدبا رئيسا للمحكمة العليا الدستورية بليبيا قضى فيه بابطال أمر ملكى صـــادر بحل المجلس التشريعى بولاية طرابلس الغرب سنة ١٩٥٤ م .

فى الأزهر لمـــا شرح له صدرى من وجوب ادخال الدراسات القانونية بهذه الكلية ، ليتسنى لطلابها وخريجيها أن يقارنوا بينها وبين ما عندهم من علم الشريعة الذى يشبه فى عظمته وغزارته وعمقه البحار المتلاطمة الأمواج المليئة باللآلىء والأصداف الثمينة ، ولكى يعرفوا أسلوب العصر فى دراسة المبادىء التشريعية وعرضها ، ولكى يقربوا شريعة الله للناس فيجعلوها منهلا عذبا للواردين ، وموئلا رحبا للقاصدين •

ويومئذ فكرت فى الاستعانة بأفذاذ من أعلام القانون الذين يجمعون بين التمكن منه والايمان بهذه الشريعة السمحة والرغبة فى خدمتهـــا واقتطاف ثمارها الشهية ، فكان من أوائل هؤلاء صديقنا الاستاذ الجليل المستشار على على منصور •

وما أسرع ما لبى ، وما أسرع ما اندمج فى كلية الشريعة ، واتصل بطلابها وأساتذتها كأنه ازهرى منهم ، يعرفهمويعرفونه ، ويألفهم ويألفونه ويعمل جاهدا على أن يحقق هدفهم وهدفه وهدفنا ، وكلنا نشترك فى أمل واحد هو ان تكون هذه الشريعة هى القبلة التى يتجه اليها جميع المسلمين فى تشريعاتهم وأحكامهم ومبادىء قانونهم ، ولعمرى : ان هذا الأمل لامل غال على جميع المؤمنين فى مشارق الأرض ومغاربها وانهم جميعا لينظرون الى كلية الشريعة فى شأنه نظرة الثقة والايمان ويسألون الله أن يجعل لها فضل تحقيقه وتثبيت أمره فى العالمين •

ان هذه الشريعة شريعة عامة خالدة ، وانها ليست شريعة عصر دون عصر ، ولا شعب دون شعب ، ولكنها هى شريعة الزمان كله ، وشريعة العـــالم كله •

واذا كان فقهاؤنا الاولون قد ألفوا وشرحوا وبسطوا واختصروا وعلقوا وقرروا ونقدوا وكل ذلك فى دائرة الفقه الاسلامى مقارنة مذاهبه بعضها ببعض ، فاننا للآن بحاجة الى من يفتح أبواب المقارنات بين هذا التراث الخالد وما استحدث للناس من تشريعات ومبادىء وضعية •

وان هـذا لمن الخير ، وكلما كثرت أبواب هذه المقارنة ، وتعددت مسالكها ، كان ذلك خدمة لهذه الشريعة وعرفانا بقدرها وقدرتها وقدرة الله وحكمته ورحمته فيها .

واذا كان العلم الحديث قد كشف عن كثير من الوجوه التى تدل على عظمة الكون ومنشئه جل علاه ، والتى حملت مثل تيتوف الروسى على أن يقول حين نظر من نافذة مركبته الى الكرة الأرضية معلقة فى الفضاء : ليت شعرى ما الذى تركها معلقة هكذا هناك ؟ فقال كلمة الايمان من حيث لا يشعر — أقول : اذا كان العلم الحديث قد وصل الى أن يتحرك قلب تيتوف بخطوات الايمان — فان النظر فى شريعة الله وأحكام الله وما سنه الاسلام للناس من نظم ، جدير به اذا طبق عليه الأسلوب الحديث فى البحث والعرض أن يأخذ بيد الملايين فى مختلف بقاع الأرض الى الايمان بأن هذا الكتاب العزيز (كتاب أحكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خبير) .

فليسر فى هذا الطريق المستشار على على منصور وأمثال المستشار على على منصور من رجال القانون .

وليأت اليوم الذى يستطيع فيه أن يسير فى هذا الطريق الشيخ فلان والشيخ فلان من رجال الشريعة .

* * *

وعلى هذا الأساس ، وفى نطاق هذا الأمل وبكل اعجاب وتقدير : أقدم هذه « الباكورة » الطيبة التى قدمها الى أهل العلم رجل عرف ثم وصف ودنا ثم قطف .

ذو القعدة سنة ١٣٨٢ هـ
ابريل سنة ١٩٦٢ م

محمد محمد المدنى

عميد كلية الشريعة بجامعة الأزهر

تقـديم الكتـاب

لحضرة صـاحب الفضيلة الشيخ

محمد محمد أحمد فرج السنهورى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبى بعده .

وبعد فقد أرسل الله جلت حكمته رسوله محمدا صلى الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق ليخرج الناس من الظلمات الى النور ويهديهم الى صراط العزيز الحميد أرسله سبحانه الى الناس جميعا ليعود بهم الى بارئهم ، يعبدونه وحـده لا يشركون به أحـدا ، ولا تعنو وجوههم الا لعظمته ، لا يرجون الخير الا منه ولا يخشون الا ضره ، ولا يذلون لأحد من عباده بهـذا تسمو نفوسهم ويرتفع مسـتوى انسانيتهم ، ويستوفون الحظ الأوفر من العزة والكرامة .

وأرسله اليهم ليعود بهم الى عقولهم ومافطروا عليه من المنطق السليم، يتدبرون فى أنفسهم وفى خلق السموات والأرض وما بينهما ، وفيما نصب لهم من الآيات وفيما سخر لهم من الكائنات فيزدادون ايمانا على ايمانهم وينبذون فى قوة تقليد الآباء والرؤساء وذوى النفوذ والغلبة ، فلايصدرون فى أعمالهم الا عن ارادة مسـتقلة ولا يحقون حقا ولا يبطلون باطلا الا عن بينه .

وبعثه جل قدره رسول رحمة وسلام وتشريع ، فهو يقرر حقوق الانسان على أكمل وجه ، ويدعو الى الأخوة الصادقة واجتناب البغى والظلم ، ويدعو الى العدالة الاجتماعية والبر بالانسانية فى شتى صوره ويدعو الى التعاون على البر والتقوى ، ويدعو الى المساواة بين الناس واعطاء كل ذى حق حقه ، ويعلم الناس أنه لا تفاضل بالأحساب والأنساب ولا بالجاه والثروة ولا باللون والعنصر وأن أكرمهم عند الله أتقاهم .

وجاء للناس من عند الله بأحكم شريعة تكفل سعادة الانسانية فى مختلف البقاع وفى شتى الأمم •

وكانت سبيله عليه الصلاة والسلام أن يدعو الى الله على بصيرة هو ومن اتبعه ، وأن يدعو الى سبيل الله والخضوع الى تشريعه بالحكمة والموعظة الحسنة ، وأن يجادل مجادليه فيما جاء به بالتى هى أحسن الا الذين ظلموا منهم وما كانت سبيله الاكراه على اعتناق الدين ، فالدين عقيدة واطمئنان قلب لا ينفع معه الاكراه ومما أوحى اليه : لا اكراه فى الدين قد تبين الرشـــد من الغى ــ أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين : وما كانت سبيله سفك الدماء للتوسع وسلب الدول الأخرى أملاكها ، وما خاض حربا هو ومن اتبعه الا مضطرين •

ان الدعوة الاسلامية كانت انقلابا عظيما دينيا وسياسيا واجتماعيا واقتصاديا ، وكانت ثورة عارمة على الأوضاع الفاسدة التى سادت العالم حين ظهور هـــذه الدعوة التى أقضت مضاجع المولعين بتقليـــد الآباء والرؤساء والمحافظة على ما ورثوا ، فلم يطيقوا صبرا ، وبادءوا الدعوة وأهلها بالعدوان ، كما خشى الملوك والأمراء المجاورون مغبة هذه الدعوة وخافوا أشد الخوف على ما هم فيه من النعيم والترف والاســـتعباد وامتصاص دماء رعاياهم وأموالهم ، وكانوا لهـــا من الأعداء الألـــداء المتربصين ، فكانت حروب وغزوات لم يجنها المسلمون وما جـــرها الا الأعداء من الفريقين ، فريق البادئين بالعدوان وفريق المتربصين ، فما حارب المسلمون الا حربا دفاعية لدفع عدوان مباشر ، أو حربا وقائية للقضاء على عدوان يدبر ويبيت ومن نظر الى التاريخ الاسلامى نظرة صادقة آمن بهذه الحقيقة الواضحة وقد أخطأ كثيرون فى فهم ما تحدث به الفقهاء عن الجهاد وفرضيته ، ولم يتنبهوا الى أنهم انما يتحدثون عن جهاد الاعداء ، جهاد العادين منهم وجهـــاد المتربصين الذين يبيتون العدوان لاجهاد المسالمين وان لم يكونوا من المسلمين •

وبعد طور طويل امتلأ بالشدائد والمحن وبألوان شتى من البلاء ، وبعد طور آخر تلاه كان طور التأسيس والبناء ودفع العدوان ، أتم الله نعمته على عباده وأكمل لهم دينهم ، وأحكم التشريع الذى ارتضاه لهم ، تشريع الكتاب الكريم والسنة النبوية ، الذى قضت حكمة العليم الخبير أن يكون الكثير من أحكامه مجالا للاجتهاد الذى قام به المجتهدون من فقهاء الصحابة والتابعين ومن جاءوا بعدهم فكانت لنا من كل ذلك مجموعة من الأحكام لا مثيل لها من قبل ولا من بعد • ومن بين هـذه المجموعة الأحكام المفصلة الوافية التى بينت مفهوم الدولة وطريق قيامها والأسس التى تسير عليها • ونظمت العلاقة بين دول الاسلام بعضها مع بعض ، والعلاقة بين الدول غير الاسلامية بعضها مع بعض ، والعلاقة بين دار الاسلام ودار البغى ، وبينها وبين دور العهد والميثاق ، وبينها وبين دور الأعداء متربصين كانوا أو عادين كما بينت ما يعامل به غير المسلم فى دار الاسلام اذا كان مواطنا أو معاهدا ، وما يعامل به رعايا الدولة المعادية فى الدخول والاقامة والتجارة ، الى غير ذلك من الأحكام التى نظمت الأحوال فى السلم والحرب والصلح وسائر ما يتصل بتلك الأحوال• وهى أحكام قد تقررت واستقرت منذ أجيال وقرون متطاولة ولا هدف لها الا اقامة الحق والعدل واقرار السلام • وأى عارف منصف لا يتردد لحظة فى الاعتراف بأن التشريع الاسلامى هو أول تشريع أرسى قواعد القانون الدولى العام المحكمة العادلة البعيدة عن الأهواء وعن العصبية الممقوتة أيام ان لم تكن هناك مؤتمرات ولا معاهدات دوليـة ولا عصـبة أمم ولا جمعية أمم متحـدة وانه أول من قرر حقـوق الانسـان كاملة غير منقوصـة •

وأعداء الدعوة الاسلامية لم تكفهم حروب القتال وسفك الدماء ، بل أقاموا بجانبها حربا أخرى هى حرب الأكاذيب والمفتريات ، والتمويه والتضليل وتشويه الحقائق وقلب الأوضاع ، وخلق النقائص ، وهذه الحرب لا تزال على أشدها ، ولها فى كل عصر أشكالها وألوانها التىتلائم عصرها ، والمسلمون أحوج ما يكونون فى هذا العصر الى اليقظة والتنبه

وملاحقة هذه الأكاذيب ورد المفتريات واظهار خفاياها فى كل ناحية من النواحى ، وقد تكون ناحية القانون الدولى العام من أشد نواحى الهجوم خطرا • فمن يتصدون منا اليوم لقواعد القانون الدولى العام يجيئون فى طليعة من تقع عليهم هذه الأعباء •

* * *

والسيد المستشار الأستاذ على على منصور ، بحكم نشأته وبيئته وما تعلم من أحكام التشريع الاسلامى وما يسر له من الاطلاع الواسع فيه ، مؤمن صادق الايمان ، يغار على دينه الحق غيرة محمودة متزنة ، لا تشوبها شائبة من شوائب التعصب الممقوت ولا الحمية الرعناء ، فهى لا تنحرف به عن طريق القصد والاعتدال ، وتلك خلال النصير الذى يرجى خيره •

وهو رجل قد آتاه الله من فضله ثقافة قانونية ممتازة ، ووهبه علما نافعا واطلاعا واسعا على أحكام الشرائع الوضعية غير أن ذلك لم يصرفه عن أحكام دينه وتعاليمه الرشيدة ، ولم يدفعه الى شىء من التعصب لثقافته ، ولم يفتتن به كما افتتن بعض المولعين بتفضيل الشرائع الوضعية وبتقديس كل ما يفد الينا من الدول المادية المتغلبة التى أديلت اليوم منا •

وقد قضى الأستاذ زهرة شبابه عاكفا فى محراب العدالة وسادنا من خيرة سدنتها المخلصين فاكتملت له تجاربه ، وانطبعت نفسه بطابع من البحث والتحقيق والسعى وراء الحقيقة أينما كانت وتأييدها بكل ما فيه من قوة ، ولا يخشى فى ذلك لومة لائم •

فهو لهذا كله من خيرة المعاصرين الذين يحسنون الانتصار للتشريع الاسلامى ، وخوض المعركة ضد حملة المفتريات والتمويهات وخلق النقائص وهو لم يتوان فى ذلك وأدى منه الكثير فى أسباب قضائه وبما كتب فى الصحف اليومية وفى المجلات الدينية ، وبما قام به فى مختلف اللجان التى اشترك فيها وفى غير ذلك من المناسبات •

ولما دعته كلية الشريعة الاسلامية لتدريس القانون الدولى العام المقارن لطلابها سارع الى الاستجابة ، رغم تزاحم الأعمال الكثيرة عليه ، ورغم حاجته الشديدة الى عدم الارهاق ، ورغم ضيق الوقت سارع الى الاستجابة ليؤدى حقا لازما ولينتصر لشرعة الله فى ميدان هو اليـوم أوسع ميادين الانتصار وكان من ثمرات دروسه هذا المؤلف النفيس ، ولو أنى أخذت انتقصى محاسن هذا المؤلف ومزاياه بابا بابا وفصلا فصلا لطال بى القول وجاوزت ما يقضى به هذا المقام ويكفينى أن أشير هنا الى أهم خصائص هذا الكتاب ومزاياه بوجه عام •

سلك مؤلفنا فى هذا الكتاب طريق المؤلفين فى القانون الدولى العام ونهج منهجهم فى التقسيم والتبويب غير أنه وفى لأحكام التشريع الاسلامى بالحظ العظيم ولم يكتف بالاشارات العابرة كما يصنع الكثيرون ممن يتجهون الى ذكر هذه الأحكام فى مقارناتهم ، وقد عنى عناية تامة باظهار ما لهذه الأحكام من فضل وبابراز المبادىء القديمة التى سبقت فقررتها تلك الأحكام منذ قرون طويلة • ومن استوعب هذا الكتاب كما استوعبته أحس كما أحسست أن لهذه الأحكام عنده المقام الأول والمكانة العالية •

والمؤلف قد اتقى مواطن الجدل الفقهى واكتفى بالرجوع الى المصادر الأصلية ، فاعتمد فى مقارناته على ما استقاه من الكتاب الكريم ومن السنة النبوية الشريفة ، ومن سنة الخلفاء الراشدين ومن التاريخ الاسلامى الصحيح فكان الباحث المحص المحقق ، والمستدل الموفق المسدد •

وهو لا تفوته المناسبة وينتهز الفرصة السانحة ليفيض القول فى اظهار الموقف الحكيم الذى وقفه التشريع الاسلامى بازاء بعض الامور الاجتماعية التى لا تزال حتى اليوم محلا للقيل والقال فلا يتوانى فى رد الغمزات الجاهلة والحملات المبطلة الظالمة ، وانك لتجد هذا فى مواطن كثيرة من هذا الكتاب •

ومؤلفنا البارع قد صاغ هذا الكتاب بعبارات محكمة رصينة ، وبأسلوب عذب ، فى منطق ناصع فكان من السهل الممتنع الذى يستهوى

قارئه فلا يمله ويقبل عليه فى شوق فلا يفارقه حتى يصل معه الى نهاية الشـــوط .

وكم كنت أود أن تنال أحكام التشريع الاسلامى حظها فى هـــذا الكتاب حين الكلام عن الدولة وعن أنواعهـــا وما يتصل بذلك غير ان ما فات اليوم بحكم الظروف لن يفوت غدا ان شاء الله ، فالمكتبة الاسلامية لا تقنع من مؤلفنا القدير بهذا الكتاب وان عظمت قيمته ، وهى تنتظر منه فى القانون الدولى العام وفى غيره المبسوطات التى لا تخضع للظروف وانه لمعقد الرجاء ومحقق الآمال ان شاء الله .

ذو القعدة ١٣٨٢ هـ
ابريل ١٩٦٢ م

الشيخ محمد أحمد فرج السنهورى
رئيس سابق للمحكمة الشرعية العليا
ووزير سابق للأوقاف

بسم الله الرحمن الرحيم

بيان من المؤلف

عندما طلب الى تدريس هذه المـادة بكليـة الشريعة من صاحب الفضيلة الشيخ محمد محمد المدنى عميد الكلية ترددت تهيبا اذ أن القانون الدولى ليس ككل كائن يخضع لسنة التطور فحسب ، وانما هو وثاب سريع التطور ، بفعل الاحداث الدولية ، وعلى من يدرسه أن يلاحق تلك الوثبات فى تتبع مطرد ، رغم ما فى ذلك من جهـد مستمر ، ورغم أن قواعده بدأت وئيدة فى طفولتها ، فكانت فى العصور الغابرة قعيدة حيث ولدت تحتويها الرقعة العالمية التى نشأت فيها • فلما بدأ الوليد يحبو وينتصب ليتعلم السير تعثر كثيرا •

وفى العصور الوسطى سار الهوينا فى الطريق السوى حينا • وبعيدا عن الجادة أحيانا أخرى بما ألجأته اليه بعض الدول من اتخـاذ قاعدة ـ الحق للقوة ديدنا لها ـ ، وبما انتهجه حكامها وكتابها من تنكر لمثل الفطرة العليا وللحسن من قواعد الأخلاق • فلم ترع الدول فى تلك الحقبة من الزمان حقوق الجوار ، وواجبات التفاهم بالحسنى لحل ما ينشأ بينها من مشـكلات ، بل سارت وراء داع دعا لتحكيم السيف فى كل نزاع واتباع سياسة الغدر والبطش ، وسادت دول أوروبا السياسية الميكيافيلية، سياسة قوامها الخداع والوقيعة والغش والقسوة والتخريب طلبا لبسط السلطان وتوسيع الرقعة ، واخضاع الولايات استعلاء على الغير وجلبا للمنافع والمغانم فالغاية تبرر الواسطة • فلما ضجت أوروبا من أن العلاقات بين الدول صار يحكمها قانون الغابة ، هوجمت تلك السياسة الميكيافيلية فبدأت قواعد القانون الدولى تعود سيرتها الأولى فشب عن الطوق واكتمل له شبابه واتسعت خطاه •

فلما أن كان العصر الحديث اكتملت للقانون الدولى فتوته فأخذ يجرى ليلاحق الأحداث العالمية حيثما وجدت فلحقها وتفاعل معها • فلما أن كان القرن العشرون الميلادى ، وكثر احتكاك الدول وتشعبت الاطماع نشبت بينها الحرب العالمية الأولى من ١٩١٤ الى ١٩١٨ م فأهلكت الحرث والنسل وبدأت الدول الغالبة والمغلوبة تفكر فى ايجاد هيئة دولية تحول دون نشوب حرب عالمية أخرى ولكن عصبة الأمم قصرت عن تحقيق هذا الأمل ، وبدأت الحرب العالمية الثانية عام ١٩٣٩ واستمرت الى سنة ١٩٤٥ ، فجرت على العالم أضعاف ما جرته سابقتها من خراب ودمار ، فخلقت هيئة الأمم المتحدة باتفاق الدول على نسق أدق وسلطان أوسع من سلفها عصبة الأمم •

وها هى أحداث العالم فى ظل هذه الهيئة تترى وتبلور السلطان الدولى فى كتلتين غربية وشرقية ويكاد تنازعهما على زعامة العالم — مع ما وصلا اليه من تفوق فى عالم الذرة — يؤدى الى حرب شاملة تمحو الجنس البشرى وكان لابد من قيام كتلة محايدة « لا هى شرقية ولا هى غربية » •

وعلى الرغم من ذلك فقد نشبت خلال الخمسة عشر عاما الأخيرة حروب محلية كثيرة وثورات مسلحة أكثر منها ، وبات العالم فى خوف ووجل وقلق دائم ، يطلق عليه اسم الحرب الباردة ، وأصبحت الأحداث العالمية ولا ضابط لها تنطلق فى مختلف أنحاء المعمورة فجأة كانطلاق الذرة • والقانون الدولى يلهث وراءها ولا يكاد يدركها وأضحى مصير العالم رهنا بلحظات قليلة وومضات خاطفة •

ما بين طرفة عين وانتباهتها يغير الله من حال الى حال

وبات حتما على دارس القانون الدولى أن يلاحق تلك الأحداث ، مما يشق على المتخصص فيه والمتفرغ له ، وأنى لمثلى مثل هذا اللحاق وقد لازمته الأمراض وأثقل كاهله أشرف الأعباء ، عبء القضاء بين الناس ، وهو

أبهظها لمن خشى ربه وأخذه بحقه ، ووفى الذى عليه فيه • فضلا عن أعباء أخرى فى لجان قضائية وادارية ولجان المجلس الأعلى للشئون الاسلامية •

هذا مادعانى الى التردد والتهيب للوهلة الأولى فاستأجلت ، ولميطل بحمد الله تفكيرى ونبتت فى رأسى فكرة محببة الى نفسى ، هى ابراز بعض ما فى الشريعة الاسلامية من تنظيم للصلات الدولية مقارنة بقواعد القانون الدولى للدلالة على أنها أسبق وأوفى للغاية • فنظام الحرب فى الاسلام من حيث وجوب اعلانها وعدم أخذ الناس على غرة ، ومن حيث عدم قتل الشيوخ والنساء والأطفال ، ومن حيث أنها لا تشن للبغى والعدوان ، ونظام الأسرى فى الاسلام من حيث عدم القتل وجواز الفداء والمن والتبادل ، كل ذلك أسبق وأكمل مما أتت به قواعد القانون الدولى الموضوعة حديثا • بل ان ما فى تلك القواعد من جلال مرجعه الى الاسلام وانتشار تعاليمه ، وكانت الحضارة الاسلامية فى الأندلس حلقة الاتصال وواسطة التطعيم •

وفكرة انشاء الهيئات والمنظمات الدولية لتنظيم صلات الدول بعضها ببعض وفض المنازعات بينها بالحسنى والا فبالقوة ، لم تفكر فيها الدول المتمدينة الا فى القرن الحالى فكانت عصبة الأمم وكانت هيئة الأمم المتحدة وليدة النصف الأول من القرن العشرين الميلادى والرابع عشر الهجرى ، ولكن القرآن سبق منذ أربعة عشر قرنا الى هذه الدعوة فى أحكم بيـــان (وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الأخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء الى أمر الله فان فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا ان الله يحب المقسطين • انما المؤمنون اخوة فأصلحوا بين أخويكم واتقوا الله لعلكم ترحمون)[1] كما سبق القرآن الى دعوة الأمم والشعوب الى التقارب والتآلف لا الى التنابذ والتنافر مع التساوى فى الحقوق والواجبات (يا أيها الناس انا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان أكرمكم عند الله أتقاكم) [2] •

---

(١) سورة الحجرات الآيتان ٩ — ١٠ •
(٢) سورة الحجرات الآية رقم ١٣ •

وهذا التعارف وسيلة انضواء شعوب العالم تحت لواء أمة واحدة تعبد الها واحدا وهى الدعوة العامة والاخيرة فى الاسلام (ان هـذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاعبدون) •

لمـا وانتنى هذه الفكرة ، فكرة اظهار ما فى الاسلام من قواعد دولية ، هى أدق وأحكم وأعدل ما يربط بين الدول وينشر الأمن والسلام بينها ويدعو الى وحدتها ، شرح الله صدرى لها وانمحى ما عندى من تردد وتهيب فلبيت الدعوة وأقبلت متوكلا على الله •

على أننى لا أدعى أننى سأوفى هذا الأمرحقهفهو وافر الضخامةعظيم الأثر يستدعى تضافر الجهود والتخصص والانقطاع ويكفينى أن أضع البذرة الأولى ، اذ معظم كتاب القانون الدولى يرجعون الى الثقـافة الغربية والأجنبية ، والتى تجعل الديانة المسيحية أهم الأسس التى قام عليها القانون الدولى • ومن ذكر الاسلام منهم فباشارة عابرة • وآمل أن يصلح الله نبت هذه البذرة فتنمو وتشتد على سوقها وتؤتى أكلها بعد حين قريب فيكون من طلاب التخصص فى كلية الشريعة من يأخذ لهذا الأمر أهبته ــ بحكم ما تخصصوا له من دراسة ــ ويتوافر على هذا النوع من الدراسة حتى يثبتوا للشرق والغرب وفى جميع الآفاق ما عليه شرعة الاسلام من تمام وكمال وسبق بالفضل والهداية باذن الله (سنريهم آياتنا فى الآفاق وفى أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق)[1] •

هذا هو البيان الذى قدمت به للمحاضرات التى ألقيتها على طلبة قسم التخصص فى القضاء بكلية الشريعة بجامعة الأزهر ، وقصدت منه تقرير الواقع والاعتذار عن القصور والتقصير ، اذ كان مقررا لهذه المادة أن تدرس فى نصف العام الدراسى ــ الفصل الدراسى الأول الذى بدأ فى أول نوفمبر سنة ١٩٦٠ وانتهى فى يناير سنة ١٩٦١ م ــ وخصصت الكلية لها محاضرة واحدة فى الأسبوع • وكان عنوان الجزء الذى طبع من المحاضرات (موجز فى بعض مبادىء القانون الدولى العام وصلتها بالشريعة الاسلامية) •

---

(١) سورة فصلت الآية ٥٣ •

فلما أن كلفت تدريس المـادة نفسها فى العـام الدراسى التالى ١٩٦١ — ١٩٦٢ م « ١٣٨١ — ١٣٨٢ هـ » لطلبة الشهادة العالية بالكلية لم يتسع الوقت لاتمام البحث على ما أحب ، اذ كنت قد وليت رئاسة محكمة الاستئناف بطنطا فتوزع وقتى وجهدى بين القاهرة وطنطا ، وما لا يدرك كله لا يترك كله فاكتفيت بالتوسع فى بعض الفصول ، واهتممت للاشارة الى كثير من المراجع العلمية والفقهية سندا لوجهة نظرى ، وارشادا للقارىء والطالب .

وطلب الى الكثيرون من الاخوان أن أحيل المذكرات الى كتـاب مطبوع زيادة فى النفع بعنـوان (القانون الدولى العـام والشريعة الاسلامية) . الا أنى بعد مراجعة الكتاب لحظت أن للشريعة الاسلامية فيه النصيب الأكبر فرأيت أن يكون عنوان الكتاب (الشريعة الاسلامية والقانون الدولى العـام) .

وها هو بين يدى القارىء ، كباكورة لمحاولة قصدت بها وجه الله والعلم ، وفتح الباب للدراسات المقارنة بين الفقه الاسلامى وفقه القانون العام العصرى ، ولازلت أسأل الله والناس المغفرة عن الزلات ، غير طامع أن يكون لى بعد الممات الأجر المتجدد عن علم ينتفع به ، ويكفينى فى دنياى أجر من اجتهد فأخطأ دون الأجرين اللذين وعد بهما رسـولنا صلوات الله وسلامه عليه من اجتهد فأصاب ، وقد يكون لى ذلك على بعض المسائل التى أثرتها فهديت فيها الى الصواب . فالكمال لله وحده ، ولو طلب الكمال كل باحث ما خط شيئا ولا أظهر كتابا .

وانى لأرحب بكل توجيه أو تصويب يصلنى من أى قارىء ، وأعد أن يكون موضع العناية ، ان قدر لهذا الكتاب أن يعود الى الظهور فى طبعة أخرى . عصمنا الله من أن ندل بعمل فهو ولى التوفيق .

هـذا ما قدمت به للكتـاب فى الطبعة الأولى فى ذى القعـدة ١٣٨٢ هـ ١٩٦٢ م .

ولقد فوجئت أخيرا بان المجلس الأعلى للشئون الاسلامية قرر اعادة طبع هذا الكتاب ونشره فى جميع البلاد الاسلامية كواحد من الكتب التى درج المجلس على أن يغذى بها المكتبة الاسلامية فى كل عيد من أعياد الثورة المباركة • فشكرت للسيد المهندس أحمد عبده الشرباصى نائب رئيس الوزراء ووزير الأوقاف والرئيس الأعلى للمجلس ، كما شكرت للسيد الأستاذ محمد توفيق عويضة السكرتير العام للمجلس هذا التقدير وحاولت الاستئذان فى مراجعة الكتاب لأضيف ماجد لدى من أبحاث وآراء فلم يؤذن لى لمـــا كان فى النية من اصداره فى ٢٣ من يوليو سنة ١٩٦٤ عيد الثورة الثانى عشر •

ولعل الخير فى ذلك • ومع كل ففى المقدمات الثلاث التى صدر بها فى الطبعة الأولى تعريف بالكتاب وكيف نشأت فكرته وكيف تمت بحمد الله • وهو وحده ولى التوفيق •

١٣٨٤ هـ ــ يونية ١٩٦٤ م •

على على منصور المستشار
ورئيس محكمة الاستئناف بطنطا سابقا
ورئيس لجنة خبراء العلوم بالمجلس الاعلى
للشئون الاسلامية

البَابُ الأوّلُ